

## لسان العرب

( أيا ) إِيَّاء من علامات المصمر تقول إِيَّاءك وإِيَّاهُ وإِيَّاءك أَنْ تَفْعَلَ ذلك وهِيَّاءُ الكاف على البدل مثل أَرَأَقَ وهَرَأَقَ وَأَنْشَدَ الْأَخْفَشَ هِيَّاءُ الكاف وَالْأَمْرَ الذي إِنَّ تَوَسَّعَتْ مَوَارِدُهُ ضاقَتْ عِلَائِيكَ مَصَادِرُهُ وفي الْمُحْكَمِ ضاقَتْ عَلَيْكَ الْمَصَادِرُ وقال آخر يا خالِ هَلَّا قُلْتُ إِذْ أَعْطَيْتَنِي هِيَّاءُ الكاف هِيَّاءُ الكاف وَحَدَّثُوا الْعُدُقُ وتقول إِيَّاءُ وَأَنْ تَفْعَلَ كذا ولا تقل إِيَّاءُ أَنْ تَفْعَلَ بلا واو قال ابن بري الممتنع عند النحويين إِيَّاءُ الْأَسَدِ ولا يُدَسُّ فيه من الواو فَأَمَّا إِيَّاءُ أَنْ تَفْعَلَ فجائز على أَنْ تجعله مفعولاً من أَجَلِه أَيْ مَخَافَةَ أَنْ تَفْعَلَ الجوهري إِيَّاءُ اسم مبهم وَيَتَّصِلُ بِهِ جميع المضمرات المتصلة التي للنصب تقول إِيَّاءُ وإِيَّاءِي وإِيَّاهُ وإِيَّاءَانَا وجعلت الكاف والهاء والياء والنون بياناً عن المقصود لِيُعْلَمَ الْمُخاطَبُ من الغائب ولا موضع لها من الإعراب فهي كالكاف في ذلك وَأَرَأَيْتَ كَ وَالْأَلْفَ والنون التي في أَنْت فتكون إِيَّاءُ الاسم وما بعدها للخطاب وقد صار كالشيء الواحد لِأَنَّ الْأَسْمَاءَ المبهمة وسائر المَكْنِيَّاتِ لا تُضَافُ لِأَنَّهَا مَعَارِفُ وقال بعض النحويين إِنَّ إِيَّاءُ مُضَافٌ إِلَى ما بعده واستدل على ذلك بقولهم إِذَا بَلَغَ الرَّجُلُ السِّتِّينَ فَأِيَّاهُ وإِيَّاءُ الشَّوَابِّ فَأَضَافُهَا إِلَى الشَّوَابِّ وَخَفَّضُوهَا وقال ابن كيسان الكاف والهاء والياء والنون هي الْأَسْمَاءُ وإِيَّاءُ عِمَادُهَا لِأَنَّهَا لا تَقُومُ بِأَنْزِفُوسِهَا كالكاف والهاء والياء في التَأْخِيرِ فِي يَضْرِبُكَ وَيَضْرِبُهُ وَيَضْرِبُنِي فلما قُدِّمَتِ الكاف والهاء والياء عُمِدَتِ بِإِيَّاءُ فَصار كله كالشيء الواحد ولك أَنْ تقول ضَرَبْتُ إِيَّاءِي لِأَنَّهُ يَصِحُّ أَنْ تقول ضَرَبْتُني ولا يجوز أَنْ تقول ضَرَبْتُ إِيَّاءَكَ لِأَنَّكَ إِنَّمَا تَحْتَاجُ إِلَى إِيَّاءِكَ إِذَا لَمْ يُمْكِنِ ذَلِكَ اللَّفْظَ بِالْكَافِ فَإِذَا وَصَلَتْ إِلَى الكاف تَرَكَتْهَا قال ابن بري عند قول الجوهري ولك أَنْ تقول ضَرَبْتُ إِيَّاءِي لِأَنَّهُ يَصِحُّ أَنْ تقول ضَرَبْتُني ولا يجوز أَنْ تقول ضَرَبْتُ إِيَّاءِي لِأَنَّهُ يَصِحُّ أَنْ تقول ضَرَبْتُني ولا يجوز أَنْ تقول ضَرَبْتُكَ إِيَّاءَكَ لِأَنَّ الكاف اعْتُمِدَ بِهَا عَلَى الْفِعْلِ فَإِذَا أَعْدَدْتَهَا احْتَجَّتْ إِلَى إِيَّاءُ وَأَمَّا قَوْلُ ذِي الْإِصْبِغِ الْعَدُوِّ أَنِّي كَأَنَّ يَوْمَ قُرَيْشٍ إِنَّ نَمًا نَقَطْتُ لِي إِيَّاءَانَا قَتَلْنَا مِنْهُمْ كُلَّ فَتَيَّ أَيْ يَمِينِ حُسَّانَا فَإِنَّهُ إِنَّمَا فَصَلَهَا مِنَ الْفِعْلِ لِأَنَّ الْعَرَبَ لا تُوقِعُ فِعْلَ الْفَاعِلِ عَلَى نَفْسِهِ بِإِيصال الكناية لا تقول قَتَلْتُني إِنَّمَا تقول قَتَلْتُ نَفْسِي كما تقول طَلَمْتُ نَفْسِي فَغَفِرَ لِي وَلَمْ تَقُلْ طَلَمْتُني

فَأَجْرِي إِيسَانَا مُجْرَى أَنْفُسِنَا وَقَدْ تَكُونُ لِلتَّحْذِيرِ تَقُولُ إِيسَاكَ وَالْأَسَدَ وَهُوَ بَدَلُ  
 مِنْ فَعْلٍ كَأَنَّكَ قَوْلَاتُ بَاعِدُ قَالَ ابْنُ حَرَّيْ وَرَوَيْنَا عَنْ قَطْرِبِ أَنَّ بَعْضَهُمْ يَقُولُ إِيسَاكَ  
 بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ ثُمَّ يَبْدُلُ الْهَاءَ مِنْهَا مَفْتُوحَةً أَيْضًا فَيَقُولُ هَيْسَاكَ وَاخْتَلَفَ النُّحَوِيُّونَ فِي  
 إِيسَاكَ فَذَهَبَ الْخَلِيلُ إِلَى أَنَّ إِيسَا اسْمٌ مُضْمَرٌ مضافٌ إِلَى الْكَافِ وَحَكَى عَنِ الْمَازِنِيِّ مِثْلَ  
 قَوْلِ الْخَلِيلِ قَالَ أَبُو عَلِيٍّ وَحَكَى أَبُو بَكْرٍ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَخْفَشِيِّ وَأَبُو  
 إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ مَنْسُوبٍ إِلَى الْأَخْفَشِيِّ أَنَّهُ اسْمٌ مُفْرَدٌ مُضْمَرٌ يَتَغَيَّرُ آخِرُهُ كَمَا يَتَغَيَّرُ  
 آخِرُ الْمُضْمَرَاتِ لِاخْتِلَافِ أَعْدَادِ الْمُضْمَرِينَ وَأَنَّ الْكَافَ فِي إِيسَاكَ كَالَّتِي فِي ذَلِكَ  
 فِي أَنَّ دَلَالَةً عَلَى الْخَطَابِ فَقَطْ مَجْرَدَةٌ مِنْ كَوْنِهَا عِلَامَةً الضَّمِيرِ وَلَا يُجِيزُ الْأَخْفَشِيُّ  
 فِيمَا حَكَى عَنْهُ إِيسَاكَ وَإِيَّاهُ زَيْدٌ وَإِيَّايَ وَإِيَّاهُ الْبَاطِلُ قَالَ سَيَبَوِيهِ حَدَّثَنِي مِنْ  
 لَا أَتَّهَمُهُ عَنِ الْخَلِيلِ أَنَّ سَمِعَ أَعْرَابِيًّا يَقُولُ إِذَا بَلَغَ الرَّجُلُ السَّبْتَيْنِ فَأِيَّاهُ  
 وَإِيَّاهُ الشَّوَابِ وَحَكَى سَيَبَوِيهِ أَيْضًا عَنِ الْخَلِيلِ أَنَّ سَمِعَ لَوْ أَنَّ قَائِلًا قَالَ إِيسَاكَ  
 نَفْسِكَ لَمْ أُعْنَفْهُ لِأَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ مَجْرُورَةٌ وَحَكَى ابْنُ كَيْسَانَ قَالَ قَالَ بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ  
 إِيسَاكَ بِكَمَالِهَا اسْمٌ قَالَ وَقَالَ بَعْضُهُمُ الْيَاءُ وَالْكَافُ وَالْهَاءُ هِيَ أَسْمَاءُ وَإِيَّاهُ عِمَادٌ  
 لَهَا لِأَنَّهَا لَا تَقُومُ بِأَنْفِهَا قَالَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ إِيسَا ائِمُّ مُبْدِيهِمْ يُكْنَى بِهِ عَنِ الْمَنْصُوبِ  
 وَجُعِلَتِ الْكَافُ وَالْهَاءُ وَالْيَاءُ بَيَانًا عَنِ الْمَقْصُودِ لِيُعْلَمَ الْمُخَاطَبُ مِنَ الْغَائِبِ وَلَا  
 مَوْضِعٌ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ كَالْكَافِ فِي ذَلِكَ وَأَرَأَيْتَكَ وَهَذَا هُوَ مَذْهَبُ أَبِي الْحَسَنِ الْأَخْفَشِيِّ قَالَ  
 أَبُو مَنْصُورٍ قَوْلُهُ اسْمٌ مُبْهَمٌ يُكْنَى بِهِ عَنِ الْمَنْصُوبِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ سَمِعَ لَوْ أَنَّ قَائِلًا قَالَ أَبُو  
 إِسْحَاقَ الزَّجَّاجُ الْكَافُ فِي إِيسَاكَ فِي مَوْضِعٍ جَرَّ بِإِضَافَةِ إِيسَا إِلَيْهَا إِلَّا أَنَّ ظَاهِرَ  
 يُضَافُ إِلَى سَائِرِ الْمُضْمَرَاتِ وَلَوْ قُلْتُ إِيسَا زَيْدٍ حَدَّثْتُ لَكَانَ قَبِيحًا لِأَنَّ خُصْمًا  
 بِالْمُضْمَرِ وَحَكَى مَا رَوَاهُ الْخَلِيلُ مِنْ إِيسَاهُ وَإِيَّاهُ الشَّوَابِ قَالَ ابْنُ جَنِيٍّ وَتَأَمَّلْنَا  
 هَذِهِ الْقَوْلَ عَلَى اخْتِلَافِهَا وَالْإِعْتِدَالَ لِكُلِّ قَوْلٍ مِنْهَا فَلَمْ نَجِدْ فِيهَا مَا يَصِحُّ مَعَ الْفَحْصِ  
 وَالتَّنْقِيرِ غَيْرَ قَوْلِ أَبِي الْحَسَنِ الْأَخْفَشِيِّ أَنَّ قَوْلَ الْخَلِيلِ إِنَّ إِيسَا اسْمٌ مُضْمَرٌ مضافٌ  
 فَظَاهِرُ الْفَسَادِ ذَلِكَ أَنَّ إِذَا ثَبِتَ أَنَّ مَضْمَرٌ لَمْ تَجْزِ إِضَافَتُهُ عَلَى وَجْهِ مِنَ الْوَجْهِ لِأَنَّ  
 الْغَرَضَ فِي الْإِضَافَةِ إِنَّمَا هُوَ التَّعْرِيفُ وَالتَّخْصِصُ وَالمَضْمَرُ عَلَى نَهَايَةِ الْإِخْتِصَاصِ فَلَا حَاجَةَ بِهِ  
 إِلَى الْإِضَافَةِ وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ قَالَ إِنَّ إِيسَاكَ بِكَمَالِهَا اسْمٌ فَلَيْسَ بِقَوِيٍّ وَذَلِكَ أَنَّ إِيسَاكَ  
 فِي أَنَّ فَتْحَةَ الْكَافِ تَفِيدُ الْخَطَابَ الْمَذْكَرَ وَكَسْرَةَ الْكَافِ تَفِيدُ الْخَطَابَ الْمَوْثِقَ بِمَنْزِلَةِ أَنْتَ فِي  
 أَنَّ الْاسْمَ هُوَ الْهَمْزَةُ وَالنُّونُ وَالتَّاءُ الْمَفْتُوحَةُ تَفِيدُ الْخَطَابَ الْمَذْكَرَ وَالتَّاءُ الْمَكْسُورَةُ تَفِيدُ  
 الْخَطَابَ الْمَوْثِقَ فَكَمَا أَنَّ مَا قَبْلَ التَّاءِ فِي أَنَّ هُوَ الْاسْمُ وَالتَّاءُ هُوَ الْخَطَابُ فَكَذَا إِيسَا اسْمٌ  
 وَالْكَافُ بَعْدَهَا حَرْفُ خَطَابٍ وَأَمَّا مَنْ قَالَ إِنَّ الْكَافَ وَالْهَاءَ وَالْيَاءَ فِي إِيسَاكَ وَإِيَّاهُ  
 وَإِيَّايَ هِيَ الْأَسْمَاءُ وَإِنَّ إِيسَا إِنَّمَا عُمِدَتْ بِهَا هَذِهِ الْأَسْمَاءُ لِقَلَّتْهَا فَعَبَّرَ

مَرَضِيٌّ أَيْضاً وَذَلِكَ أَنَّ إِيَّاءَ فِي أَهْلِهَا ضَمِيرٌ مُفَصَّلٌ بِمَنْزِلَةِ أَنَا وَأَنْتَ وَنَحْنُ وَهُوَ  
وهي فِي أَنَّ هَذِهِ مُضْمَرَاتٌ مُفَصَّلَةٌ فَكَمَا أَنَّ وَأَنْتَ وَنَحْنُ تَخَالَفُ لَفْظَ الْمَرْفُوعِ الْمُتَّصِلِ  
نَحْوِ التَّاءِ فِي قَمْتِ وَالنُّونِ وَالْأَلْفِ فِي قَمْنَا وَالْأَلْفِ فِي قَامَا وَالْوَاوِ فِي قَامُوا بَلْ هِيَ أَلْفَاظٌ  
أُخْرَى غَيْرُ أَلْفَاظِ الضَّمِيرِ الْمُتَّصِلِ وَلَيْسَ شَيْءٌ مِنْهَا مَعْمُوداً لَهُ غَيْرُهُ وَكَمَا أَنَّ التَّاءَ فِي  
أَنْتَ وَإِنْ كَانَتْ بِلَفْظِ التَّاءِ فِي قَمْتِ وَلَيْسَتْ اسْمًا مِثْلَهَا بَلِ الْاسْمُ قَبْلُهَا هُوَ أَنَّ وَالتَّاءُ  
بَعْدَهُ لِلْمُخَاطَبِ وَلَيْسَتْ أَنَّ عِمَاداً لِلتَّاءِ فَكَذَلِكَ إِيَّاءُ هِيَ الْاسْمُ وَمَا بَعْدُهَا يَفِيدُ الْخُطَابَ تَارَةً  
وَالْغَيْبَةَ تَارَةً أُخْرَى وَالتَّكْلِمَ أُخْرَى وَهُوَ حَرْفُ خُطَابٍ كَمَا أَنَّ التَّاءَ فِي أَنْتَ حَرْفٌ غَيْرٌ مَعْمُودٌ  
بِالْهَمْزَةِ وَالنُّونُ مِنْ قَبْلِهَا بَلْ مَا قَبْلُهَا هُوَ الْاسْمُ وَهِيَ حَرْفُ خُطَابٍ فَكَذَلِكَ مَا قَبْلَ الْكَافِ فِي  
إِيَّاءَ اسْمٌ وَالْكَافُ حَرْفُ خُطَابٍ فَهَذَا هُوَ مَحْضُ الْقِيَاسِ وَأَمَّا قَوْلُ أَبِي إِسْحَاقَ إِنَّ إِيَّاءَ اسْمٌ  
مُظْهِرٌ خَصَّ بِالْإِضَافَةِ إِلَى الْمُضْمَرِ فَفَاسِدٌ أَيْضاً وَلَيْسَ إِيَّاءُ بِمُظْهِرٍ كَمَا زَعَمَ وَالِدَيْهِ عَلَى أَنَّ  
إِيَّاءَ لَيْسَ بِاسْمٍ مُظْهِرٍ اقْتِصَارَهُمْ بِهِ عَلَى ضَرْبٍ وَاحِدٍ مِنَ الْإِعْرَابِ وَهُوَ النِّصْبُ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ  
وَلَمْ نَعْلَمْ اسْمًا مُظْهِرًا اقْتِصَارًا بِهِ عَلَى النَّصْبِ الْبِتَّةِ إِلَّا مَا اقْتِصَارَ بِهِ مِنَ  
الْأَسْمَاءِ عَلَى الظَّرْفِ فِي ذَلِكَ نَحْوِ ذَاتِ مَرَّةٍ وَبُعْدَاةٍ وَبَيْتٍ وَذَا صَبَاحٍ وَمَا  
جَرَى مَجْرَاهُنَّ وَشَيْئاً مِنَ الْمَصَادِرِ نَحْوِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَمَعَاذَ اللَّهِ وَلا يَدِيكَ وَلَيْسَ  
إِيَّاءَ ظَرْفًا وَلَا مَصْدَرًا فَيُلْحَقُ بِهِ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ فَقَدْ صَحَّ إِذَا بِهِذا الْإِيرَادِ سُقُوطُ هَذِهِ  
الْأَقْوَالِ وَلَمْ يَدِقَّ هُنَا قَوْلُ يَجِبُ اعْتِقَادُهُ وَيُلْزَمُ الدُّخُولُ تَحْتَهُ إِلا قَوْلُ أَبِي الْحَسَنِ مِنْ  
أَنَّ إِيَّاءَ اسْمٌ مُضْمَرٌ وَأَنَّ الْكَافَ بَعْدَهُ لَيْسَتْ بِاسْمٍ وَإِنَّمَا هِيَ لِلْخُطَابِ بِمَنْزِلَةِ كَافِ ذَلِكَ  
وَأَرَأَيْتَكَ وَأَبْصُرَكَ زَيْدًا وَلَيْسَ كَ عَمْرًا وَالنَّجَاحُ قَالَ ابْنُ جَنِيٍّ وَسئَلُ أَبُوبِ  
إِسْحَاقَ عَنْ مَعْنَى قَوْلِهِ D إِيَّاءَ نَعْبُدُ مَا تَأْوِيلُهُ ؟ فَقَالَ تَأْوِيلُهُ حَقِيقَتُكَ نَعْبُدُ  
قَالَ وَاشْتِقَاقُهُ مِنَ الْآيَةِ الَّتِي هِيَ الْعَلَامَةُ قَالَ ابْنُ جَنِيٍّ وَهَذَا الْقَوْلُ مِنْ أَبِي إِسْحَاقَ غَيْرُ  
مَرَضِيٍّ وَذَلِكَ أَنَّ جَمِيعَ الْأَسْمَاءِ الْمُضْمَرَةِ مَبْنِيٌّ غَيْرُ مُشْتَقٍّ نَحْوُ أَنَا وَهِيَ وَهُوَ وَقَدْ  
قَامَتِ الدَّلِيلَةُ عَلَى كَوْنِهِ اسْمًا مُضْمَرًا فَيَجِبُ أَنْ لَا يَكُونَ مُشْتَقًّا وَقَالَ اللَّيْثُ إِيَّاءُ تُجْعَلُ  
مَكَانَ اسْمٍ مُنْصُوبٍ كَقَوْلِكَ ضَرَبْتُكَ فَالْكَافُ اسْمُ الْمَضْرُوبِ فَإِذَا أُرِدَتْ تَقْدِيمُ اسْمِهِ فَقُلْتَ  
إِيَّاءُ ضَرَبْتُ فَتَكُونُ إِيَّاءُ عِمَاداً لِلْكَافِ لِأَنَّهَا لَا تُفْرَدُ مِنَ الْفِعْلِ وَلَا تَكُونُ إِيَّاءُ فِي  
مَوْضِعِ الرَّفْعِ وَلَا الْجَرِّ مَعَ كَافٍ وَلَا يَاءٍ وَلَا هَاءٍ وَلَكِنْ يَقُولُ الْمُحَدِّثُونَ إِيَّاءُ وَزَيْدًا  
وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ التَّحْذِيرَ وَغَيْرَ التَّحْذِيرِ مَكْسُورًا وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْصِبُ فِي التَّحْذِيرِ وَيَكْسُرُ مَا سِوَى  
ذَلِكَ لِلتَّفْرِيقِ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ مَوْضِعُ إِيَّاءَ فِي قَوْلِهِ إِيَّاءَ نَعْبُدُ نَعْبُدُ بِوَقُوعِ  
الْفِعْلِ عَلَيْهِ وَمَوْضِعُ الْكَافِ فِي إِيَّاءَ خَفِضَ بِإِضَافَةِ إِيَّاءَ إِلَيْهَا قَالَ وَإِيَّاءُ اسْمٌ لِلْمُضْمَرِ  
الْمُنْصُوبِ إِلَّا أَنَّهُ ظَاهِرٌ يُضَافُ إِلَى سَائِرِ الْمُضْمَرَاتِ نَحْوِ قَوْلِكَ إِيَّاءُ ضَرَبْتُ وَإِيَّاءُ  
ضَرَبْتُ وَإِيَّاءُ حَدَّثْتُ وَالَّذِي رَوَاهُ الْخَلِيلُ عَنِ الْعَرَبِ إِذَا بَلَغَ الرَّجُلُ السِّتِينَ فَإِيَّاءُ

وَإِيَّاهُ الشَّوَابُّ قَالَ وَمَنْ قَالَ إِنَّ إِيَّكَ بِكَمَالِهِ الْاسْمُ قِيلَ لَهُ لَمْ نَرِ اسْمًا لِلْمُضْمَرِ وَلَا لِلْمُطَّهَّرِ إِنَّمَا يَتَغَيَّرُ آخِرُهُ وَيَبْقَى مَا قَبْلَ آخِرِهِ عَلَى لَفْظٍ وَاحِدٍ قَالَ وَالِدَلِيلِ عَلَى إِضَافَتِهِ قَوْلُ الْعَرَبِ فَايَّاهُ وَإِيَّاهُ الشَّوَابُّ يَا هَذَا وَإِجْرَاؤُهُمُ الْهَاءُ فِي إِيَّاهُ مُجْرَاهَا فِي عَمَاهُ قَالَ الْفَرَاءُ وَالْعَرَبُ تَقُولُ هِيَّكَ وَزَيِّدًا إِذَا نَهَوْكَ قَالَ وَلَا يَقُولُونَ هِيَّكَ ضَرَبَتْ وَقَالَ الْمَبْرَدُ إِيَّاهُ لَا تَسْتَعْمَلُ فِي الْمُضْمَرِ الْمَتَّصِلِ إِنَّمَا تَسْتَعْمَلُ فِي الْمُنْفَصِلِ كَقَوْلِكَ ضَرَبَتْكَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَقَالَ ضَرَبَتْ إِيَّاكَ وَكَذَلِكَ ضَرَبَتْهُمْ .

( \* قوله « وكذلك ضربتهم إلى قوله قال وأما إلخ » كذا بالأصل ) لا يجوز أن تقول ضَرَبَتْ إِيَّاكَ وَزَيِّدًا أَيْ وَضَرَبَتْكَ قَالَ وَأَمَّا التَّحْذِيرُ إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ إِيَّكَ وَرُكُوبَ الْفَاحِشَةِ فَفِيهِ إِضْمَارُ الْفِعْلِ كَأَنَّهُ يَقُولُ إِيَّكَ أُحَذِّرُ رُكُوبَ الْفَاحِشَةِ وَقَالَ ابْنُ كَيْسَانَ إِذَا قُلْتَ إِيَّاكَ وَزَيْدًا فَأَنْتَ مُحَذِّرُ مَنْ تُخَاطِبُهُ مِنْ زَيْدٍ وَالْفِعْلُ النَّاصِبُ لِهَمَا لَا يَظْهَرُ وَالْمَعْنَى أُحَذِّرُكَ زَيْدًا كَأَنَّهُ قَالَ أُحَذِّرُ إِيَّكَ وَزَيِّدًا فَايَّاهُ مُحَذِّرُ كَأَنَّهُ قَالَ بَاعِدْ نَفْسَكَ عَنْ زَيْدٍ وَبَاعِدْ زَيْدًا عَنْكَ فَقَدْ صَارَ الْفِعْلُ عَامِلًا فِي الْمُحَذِّرِ وَالْمُحَذَّرِ مِنْهُ قَالَ وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ تَبِينُ لَكَ هَذَا الْمَعْنَى تَقُولُ نَفْسَكَ وَزَيْدًا وَأُسْكَ وَالسَّيْفَ أَيْ اتَّقِ رَأْسَكَ أَنْ يُصِيبَهُ السَّيْفُ وَاتَّقِ السَّيْفَ أَنْ يُصِيبَ رَأْسَكَ فَرَأْسُهُ مُتَّصِقٌ لِئَلَّا يُصِيبَهُ السَّيْفُ وَالسَّيْفُ مُتَّصِقٌ وَلِذَلِكَ جَمَعَهُمَا الْفِعْلُ وَقَالَ فَايَّاهُ إِيَّاهُ الْمِرَاءَ فَإِنَّهُ إِلَى الشَّرِّ دَعَاءٌ وَلِلشَّرِّ جَالِبٌ يَرِيدُ إِيَّاهُ وَالْمِرَاءَ فَحَذَفَ الْوَاوَ لِأَنَّهُ بَتَأْوِيلِ إِيَّاهُ وَأَنْ تُمَارِي فَاسْتَحْسَنَ حَذْفُهَا مَعَ الْمِرَاءِ وَفِي حَدِيثِ عَطَاءٍ كَانَ مُعَاوِيَةُ B إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ الْأَخْيَرَةِ كَانَتْ إِيَّاهَا اسْمٌ كَانَ ضَمِيرُ السَّجْدَةِ وَإِيَّاهَا الْخَبْرُ أَيْ كَانَتْ هِيَ هِيَ أَيْ كَانَ يَرْفَعُ مِنْهَا وَيَذْهَبُ قَائِمًا إِلَى الرُّكْعَةِ الْأُخْرَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يَفْعُدَ قَعْدَةَ الاسْتِرَاحَةِ وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِيَّاهُ وَكَذَا أَيْ نَجَّ عَنِّي كَذَا وَنَحْنُ عَنِّي قَالَ إِيَّاهُ اسْمٌ مَبْنِيٌّ وَهُوَ ضَمِيرُ الْمَنْصُوبِ وَالضَّمَائِرُ الَّتِي تُضَافُ إِلَيْهَا مِنَ الْهَاءِ وَالْكَافِ وَالْيَاءِ لَا مَوَاضِعَ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ فِي الْقَوْلِ الْقَوِيِّ قَالَ وَقَدْ تَكُونُ إِيَّاهُ بِمَعْنَى التَّحْذِيرِ وَأَيَّاهُ زَجْرٌ وَقَالَ ذُو الرِّمَّةِ إِذَا قَالَ حَادِيهِمْ أَيَّاهُ اتَّقَيْتُهُ بِمِثْلِ الذُّرِّ الْمُطْلَانْدَفِئَاتِ الْعَرَائِكِ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ وَالْمَشْهُورُ فِي الْبَيْتِ إِذَا قَالَ حَادِيْنَا أَيَّاهُ عَجَسَتْ بَيْنَا خِيفَافُ الْخُطَى الْمُطْلَانْدَفِئَاتُ الْعَرَائِكُ وَإِيَّاهُ الشَّمْسُ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ ضَوْءُهَا وَقَدْ تَفْتَحُ وَقَالَ طَارِفَةُ سَقَّتْهُ إِيَّاهُ الشَّمْسُ إِلَّا لِثَاتِهِ أُسِفَّ وَلَمْ تَكْدِمْ عَلَيْهِ بِإِثْمِدٍ فَإِنْ أَسْقَطْتَ الْهَاءَ مَدَدَتْ وَفَتَحَتْ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ لِمَعْنٍ بِنِ أَوْسٍ رَفَعْنَا رَقْمًا عَلَيَّ أَيَّاهُ جُدُدٍ لَأَقَى أَيَّاهُ الْيَاءُ الشَّمْسُ فَأُتِلَقًا وَيُقَالُ الْيَاءُ لِشَّمْسٍ

كالهالةِ للقمر وهي الدارة حولها